

جبريل فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة فتوضأ لها ليربها كيف الطهور للصلاة كما أراه جبريل فتوضأت كما توضأ لها رسول الله عليه السلام ثم صلى بها رسول الله عليه السلام كما صلى به جبريل فصلى بصلاته^(١).

وهذه الرواية هي رواية ابن إسحق - ولا يفهم منها بأن الصلاة فرضت بنزول الوحي على الرسول مباشرة أى في اليوم الأول من نزول الوحي كما يفهم ذلك من رواية أخرى ، وقد أجملت ذكر الصلاة فلم تفصل كما فصل ذلك نافع بن جبير . وقد ذكرت الرضوء وهذا يخالف ما ذهب إليه العلماء من أن الرضوء لم يفرض مع الصلاة مباشرة كما أنه لا يتفق مع وقت نزول الآية التي شرعت الرضوء وهي آية « يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين ، وإن كنتم جنباً فاطهروا ، وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً ، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه ، ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون^(٢) » وهذه الآية هي مدنية ، ومعنى ذلك أن الأمر بالرضوء إنما وقع ذلك في المدينة أى بعد الهجرة . وهذا مالا يتفق ورواية ابن إسحق كما سترى ذلك في بحث الرضوء والطهور .

وترى الرواية الثانية أن الصلاة إنما فرضت بنزول الوحي مباشرة أى في اليوم الأول من أيام الوحي . « جاء في سيرة الحفاظ الدمياطي ما يفيد أن ذلك كان في يوم نزول جبريل عليه الصلاة والسلام له « باقراً باسم ربك^(٣) » حيث قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين وصلى فيه وصلت خديجة آخر يوم الإثنين . ويوافق ظاهر ما جاء : أتاني جبريل في أول ما أوحى إلي فلعني الرضوء والصلاة . فلما فرغ الرضوء أخذ غرقة من الماء فنضح بها ... الخ^(٤) .

وليس هنالك أى دليل قوى يقوى رواية من يقول بأن فرض

أول صلاة في الإسلام صلاة الركعتين

للدكتور جواد علي

جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه كان يخلو وحده بنهار حراء شهراً في السنة وكانت هذه الخلوة أحب شيء إلى نفسه^(١) . « يتعبد فيها الليالي ذوات العدد ثم يرجع إلى أهله فيتزود لمثلها حتى يجاء الحق^(٢) . » ونزل عليه الوحي . وهي عادة غلى ما يظهر كانت معروفة عند المتدينين من عرب الجاهلية .

ولم تميز كتب السير والأخبار نوع تلك العبادة ولا كيفيةها ولم ترسم صورة واضحة لتلك العبادة التي كان يقوم بها الرسول في ذلك الغار . « ولم يجيء في الأحاديث التي وقفنا عليها كيفية تعبد عليه الصلاة والسلام^(٣) » والظاهر أنها خلوة ينقطع فيها النبي عن الناس ويقل اختلاطه في أمتائها بأهله وكانت هذه أحب شيء إلى نفسه لينصرف بدون إزعاج مزعج إلى التفكير في خلق السموات والأرض وحل لغز هذا الوجود^(٤) .

ونزل عليه الوحي وهو بهذا الغار وفرضت عليه الصلاة مع نزول الوحي عليه مباشرة على رواية أو بعد ذلك بأيام أو بعدة على رواية أخرى^(٥) . قال ابن إسحق « إن الصلاة حين افترضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل وهو بأعلى مكة فهمزله بعقبه في ناحية الوادي فانفجرت منه عين فتوضأ جبريل عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إليه ليريه كيف الطهور للصلاة ، ثم توضأ رسول الله كما رأى جبريل توضأ ، ثم قام به جبريل فصلى به وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصلاته ثم انصرف

(١) سيرة ابن هشام ج ١ ص ١٥٠ (الطبعة المصرية) .

(٢) ابن الأثير ج ٢ ص ٢١ . راجع كتب الآخرة مثل الطبري واليعقوبي والسعدي . وابن كثير وابن خلدون وغيرها وكتب الحديث .

(٣) راجع السيرة الحلبية ج ١ ص ٢٢٦ .

(٤) راجع السيرة الحلبية ج ١ ص ٢٢٣ وما بعد .

(٥) راجع كتب الحديث والسير .

(١) ابن هشام ج ١ ص ١٥٠ . الحلية ج ١ ص ٢٥٥ ابن الأثير

ج ٢ ص ٢٢٢ .

(٢) سورة المائدة رقم ٥ آية ٦ .

(٣) سورة الطلق رقم ٩٦ آية ١ .

(٤) السيرة الحلبية ج ١ ص ٢٥٢ .

بعض المواقف وهنا مما يزيد في موقف المؤرخ في هذا اليوم
صعوبة وحرطاً .

جاء عن نافع بن جبير بن مطعم وكان نافع كثير الرواية عن
ابن عباس أنه قال « لما افترضت الصلاة على رسول الله صلى الله
عليه وسلم أثناء جبريل عليه السلام فعلى به الظهريين مالت الشمس،
ثم صلى به العصر حين كان ظله مثله، ثم صلى به المغرب حين غابت
الشمس، ثم صلى به العشاء الآخرة حين ذهب الشفق، ثم صلى به
الصبح حين طلع الفجر، ثم جاءه فصلى به الظهر من غد حين كان
ظله مثله، ثم صلى به العصر حين كان ظله مثليه، ثم صلى به المغرب
حين غابت الشمس لوقتها بالأمس، ثم صلى به العشاء الآخرة حين
ذهب تلك الليل الأول ثم صلى به الصبح مسرفاً غير مشرق » (١)
والذي يفهم من رواية نافع هذه أن الصلاة حينها فرضت
فرضت خمس مرات في اليوم رأساً وأن جبريل عين للرسول أوقاتها،
وأوائلها ومنهاها، كما عين ذلك الفقهاء فيما بعد ولم تعين الرواية
الوقت الذي فرضت فيه هذه الصلوات الخمس وهي رواية تخالف -
رواية حديث الإسراء . تلك الرواية التي تكاد الأخبار الإسلامية
تجمع عليها؛ فلوحظنا رواية نافع هذه على محل خبر الإسراء وافقت
هذه تلك الرواية وإن كانت مخالفاً أيضاً في المعنى، ففي رواية الإسراء
أن الرسول حين انتهى إلى السماء السابعة فرض الله عليه خمسين
صلاة كل يوم، ثم إن الرسول سأل ربه أن يخفف عن أمته تخفيف
عنه وعن أمته حتى أصبحت خمس صلوات في اليوم (٢) .

فليس لجبريل في حديث الإسراء بالنسبة إلى الصلاة مقام وليس
في هذه الرواية تحديد وقت ولا ذكر للوضوء الذي جاء متأخراً
بالنسبة إلى الصلاة . وتظهر رواية نافع ضعيفة تجاه الشروح
والتفسير والأخبار التي تناولت هذه القضية .

إن أول إشارة إلى الصلوات الخمس هي تلك الإشارة التي وردت
في حديث الإسراء . جاء في هذا الحديث أن الرسول لما انتهى إلى
السماء السابعة « فرض الله عليه خمسين صلاة كل يوم؛ قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأقبلت راجماً فلما صرحت بموسى بن عمران

الصلاة كان في اليوم الأول من نزول الوحي والحديث المشهور
عن كيفية نزول الوحي على الرسول ثم ذهابه إلى خديجة وانطلاق
خديجة به إلى ورقة بن نوفل لا يؤيد هذه الرواية (١) ولو كان فرض
الصلاة في هذا اليوم لوجب نزول الوحي بذلك؛ وكل الآيات القرآنية
التي تشير إلى الصلاة هي متأخرة بالنسبة إلى نزول الوحي . وفي
سورة اقرأ (العلق) دعى أقدم سورة من سور القرآن ولا شك
ذكر للصلاة حيث ورد « رأيت الذي ينهى عبداً إذا صلى » (٢)
ولكن الذي نزل في غار حراء من هذه السورة هو إلى « علم
الإنسان ما لم يعلم » (٣) أي إلى الآية الخامسة، وأما ما بعد ذلك
فقد نزل متأخراً فتكون الآية السابقة متأخرة إذاً، ومعنى هذا أن
الأمر بالصلاة لم ينزل في غار حراء أي يوم نزول الوحي على الرسول
إذاً فنحن لا نعرف أول يوم نزل فيه الوحي بالصلاة على وجه
التأكيد . ثم إننا لا نعرف كيف بدأت الصلاة . نعم هنالك روايات
ولكنها متناقضة وتحتاج إلى بحث عميق . ويجب الرجوع قبل
كل شيء ولا شك إلى القرآن الكريم . وإلى ما كتب حوله من
تفسير ومعرفة أسباب النزول وترتيب النزول والناسخ والمنسوخ
وتمييز الآيات للكية من الآيات المدنية، ووضع تواريخ ثابتة
لأوقات نزول السور والآيات .

أما القرآن الكريم فكتاب سماوي مثل سائر الكتب السماوية
جاء بأحكام أساسية عامة وشرعاً للناس . أحكامه أساسية عامة
شرحها النبي لأصحابه وسأل الصحابة الرسول عن الآيات ومفردات
الكلمات . وقدرته وجمعه تفرس الصحابة . لذلك كان
على المسلمين معرفة ترتيب النزول . ولم يتعرض القرآن في أي مكان
منه إلى تفصيل كيفية الصلاة وعددها في اليوم، وقد أجهد المفسرون
أنفسهم لشرح ذلك وتفسيره تفسيراً يظهر منه عدد الصلاة في
اليوم وكيفيتها، ولكننا لا نستطيع في هذا اليوم أن نقول بأنهم
نجحوا في ذلك، لأن القرآن الكريم يترك أمر الشرح والتفسير
إلى الرسول . وعقول الصحابة مختلفة في الوعي والفهم والقرب
من الرسول لذلك كانت شروحيهم مختلفة وتفسيرهم متباينة في

(١) عن الحديث راجع التجريد ج ١ ص ٥ وسائر كتب الحديث
والسير .

(٢) سورة العلق (اقرأ) آية ١٦، ١٠، ٤٩ .

(٣) تفسير الجلالين ج ٢ ص ٢٤٩ .

(١) سيرة ابن هشام ج ١ ص ١٥٦ . ونافع أحد الرواة الكثرين
في الحديث عن ابن عباس .

(٢) راجع التجريد الصريح ج ١ ص ٣٤ وكتب الحديث والسير .

ليسأل الرب عن التخفيف . والظاهر أن سبب جعل إبراهيم في السماء السابعة هو لكونه صاحب الليانة الحنيفة التي كان يدين بها من رقص عبادة الأصنام من العرب .

وقد كان الرسول يدين يدين إبراهيم « ملة أيكم إبراهيم » وإبراهيم أبو المستعربة جاء في هذه الرواية حينما سأل النبي جبرائيل عن الشخص الذي رآه لأول مرة في السماء السابعة « هذا أبوك إبراهيم » (١) .

وأما تخصيص موسى بالكلام فالظاهر أن ذلك كان لا يعرف عن بني إسرائيل من عقوق . ولا خالفوا به أوامر أنبيائهم كما هو معروف في التوراة ولكثرة الصلوات عند اليهود (٢) .

وأما رواية أنس بن مالك فتختلف عن رواية ابن مسعود بعض الاختلاف في قضية ترتيب الأنبياء ولكنها تتفق بعد ذلك في قضية إشارة موسى على الرسول بطلب التخفيف .

وفي هذا الحديث أول إشارة إلى الصلوات الخمس في الإسلام ، وقد حدث الإسراء بثلاث سنين أو سنتين أو بسنة قبل الهجرة (٣) أو بست ونصف ، إذا فتكون الصلوات الخمس قد فرضت في هذا الوقت في الإسلام (٤) ويستند قولنا هنا على حديث الإسراء طبعاً أما في القرآن الكريم فلم يرد في الإسراء طبعاً شيء عن الصلاة . وأما الآية الكريمة التي ذكرت الإسراء ، فقد تناولت الإسراء بصورة عامة ولم تفرض إلى كل ما ذكر في حديث الإسراء مما حدثه المحدثون ، والحديث يحتمل التصديق ويحتمل التكذيب وليس بشيء نجاه القرآن .

يقول المستشرق ميتوخ « أما متى بدأ الرسول بأول صلاة من صلواته ثم متى أصبحت الصلاة واجبة في الإسلام فإن الإجابة على ذلك إجابة تاريخية صحيحة إن لم تكن مستحيلة فإنها صعبة حتى الآن . غير أن الرأي الإسلامي هو أن الصلوات الخمس إنما فرضت في ليلة الإسراء أي قبل سنة ونصف من الهجرة » (٥) .

وقد بذل المفكرون جهوداً عظيمة لتفسير الآيات القرآنية

ونعم صاحب كان لكم سأئني كم فرض عليك من الصلاة فقلت خمسين صلاة كل يوم ، فقال إن الصلاة ثقيلة وإن أمتك ضميعة فأرجع إلى ربك فأسأله أن يخفف عنك وعن أمتك ، فرجعت فسألت ربي أن يخفف عني وعن أمتي فوضع عني عشراً ثم انصرفت فررت على موسى فقال لي مثل ذلك فرجعت فسألت ربي أن يخفف عني وعن أمتي فوضع عني عشراً ، ثم رجعت فررت على موسى فقال لي مثل ذلك فرجعت فسألته فوضع عني عشراً ، فررت على موسى ثم لم يزل يقول لي مثل ذلك كلما رجعت إليه قال فأرجع فأسأل حتى انتهيت إلى وضع ذلك عني إلا خمس صلوات في كل يوم وليلة ، ثم رجعت إلى موسى فقال لي مثل ذلك فقلت قد راجعت ربي وسألته حتى استحييت منه فما أنا بفاعل ؛ فمن أدهن منكم إيماناً بين واحساباً لمن كان له أجر خمسين صلاة » (١) . وهذه الرواية هي رواية عبد الله بن مسعود (٢) وأنس بن مالك وعبد الله بن عباس وأبو حنيفة الأنصاري (٣) .

وتختلف هذه الرواية في تعيين منازل الأنبياء وأما كتبهم في السموات السبع حين مر النبي عليهم عن الترتيب المألوف في سلسلة الأنبياء . يلاحظ أن الترتيب في هذه الرواية على اختلاف الروايات لم يراع فيه ترتيب النبوة وسلسلة أوقات الأنبياء ، إذ جعلت مكان آدم في السماء الأولى ثم انتقلت رأساً إلى عيسى مع أنه آخر الأنبياء قبل محمد فجعلته في السماء الثانية وكان الأولى أن يكون في السماء السابعة أو السماء الأولى إن روعي في ذلك آخر السلسلة ، وجعلت مكان يوسف بن يعقوب في السماء الثالثة وإدريس في السماء الرابعة ثم هرون بن عمران في السماء الخامسة مع أنه لم يكن نبياً من الأنبياء ، وجعلت في السماء السادسة موسى بن عمران وفي السماء السابعة إبراهيم .

ويلاحظ أيضاً أن الرسول حينما هبط من السماء السابعة بعد أن كلف بمخمين صلاة في اليوم لم يتكلم مع إبراهيم وهو أول نبي يمر عليه الرسول بضرورة الترتيب بل كان كلامه مع موسى وهو في السماء السادسة كما رأيت وهو الذي أشار على الرسول بالرجوع

(١) ابن هشام ج ١ ص ٢٤٧ .

(٢) الخازن ج ٣ ص ١١٦ .

(٣) السيرة الحلبية ج ١ ص ٣٤٨ .

(٤) و (٥) Mittwoch 9. 9.

(١) ابن هشام ج ١ ص ٢٤٧ .

(٢) ابن هشام ج ١ ص ٢٤٦ .

(٣) راجع التبريد ج ١ ص ٣٥ .

إلى غسق الليل . وقرآن النجر ان قرآن الفجر كلن مشهوداً^(١) .
أخذت عبادة الليل وقتا طويلا من أوقات النبي حتى اجهدته .
جاء في الاخبار « لم يكن قبل الاسراء صلاة مفروضة لا عليه ولا
على أمته إلا ما وقع الأمر به من صلاة الليل من غير تحديده بقوله
تعالى « ان ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثقله
وطائفة من الذين معك والله بقدر الليل والنهار علم أن لن يحصوه فتاب
عليكم فاقروا ما تيسر من القرآن علم أن سيكون منكم مرضى ،
وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله ، وآخرون
يقاتلون في سبيل الله فاقروا ما تسر منه وأقيموا الصلاة وآتوا
الزكاة وأقروا الله قرنا حسنا ، وما تقدموا لأنفسكم من خير
يجدوه عند الله هو حيرا أو أعظم أجراً ، واستغفروا الله إن الله غفور
رحيم^(٢) » . وهو الناسخ لما قبل ذلك من التحديد في أول
السورة الحاصل بقوله « يا أيها المزمل قم الليل إلا قليلا . نصفه
أو انقص منه قليلا أو زد عليه ورتل القرآن ترتيلا^(٣) » . وقد
نسخ قيام الليل بالصلوات ما لم ينسخ ليلة الاسراء^(٤) .

وجاء « أول ما فرض عليه الانذار والدعاء الى التوحيد ثم
فرض عليه قيام الليل المذكور في أول سورة المزمل ثم نسخ بما
في آخرها ثم نسخ بالصلوات الخمس^(٥) . وبعد افتراض الصلوات
الخمس اقتصر العباد والزهاد من الصحابة على التهجيد وقيام الليل
تقربا إلى الله وتطوعا منهم وقربة .

كان « التهجيد » إذا عبادة ليلية يقوم بها الرسول « ومن
الليل فتهجد به نافلة لك عسى أن يعثرك ربك مقاما محمودا^(٦) » .
مقرونة بتلاوة ما تيسر من القرآن . وهو عبادة اختيارية طبعاً
يقوم بها الانسان تقربا إلى ربه لا بحاسب الانسان فيها إذا أهملها
لأنها غير مفروضة كما رأيت .

مبوار علي

(البقية في العدد القادم)

التي ورد فيها ذكر للصلاة وللتوفيق بين هذه الآيات وبين
الحديث بدون أن يتوصلوا إلى نتائج مقبولة ليس للحمل ولا
التأويل فيها مقام . وذلك لأن الصلوات اليومية الخمس لم تذكر
في أي مكان ما من القرآن ذكراً صريحاً^(١) قصار المفردون
يجهدون أنفسهم لتأويل الآيات تأويلاً يفهم منه بأن المقصود من
الآيات التي نوه فيها بذكر أوقات الصلاة الصلوات اليومية الخمس .
على أننا إذا ما قرأنا الآيات القرآنية ودققنا في الحديث
كحديث عائشة وهو : « فرض الله تعالى الصلاة حين فرضها
ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد
في صلاة الحضر^(٢) » . نتوصل إلى شيء آخر ، نتوصل إلى أن
الرسول كان يصلي قبل الإسراء حتماً وأن صلاته كانت ركعتين
فقط في كل صلاة^(٣) . وأنه كان يصلي مرتين في اليوم ، مرة
في الغداة ومرة في العشي^(٤) . كما يفهم ذلك من الآية : « يا أيها
الذين آمنوا ليستثذركم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا
الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون
ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ، ثلاث عورات لكم
ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على
بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم^(٥) » .

جاء في هذه الآية أنهم صلاتين هما صلاة الفجر وصلاة العشاء .
وتؤيد هذه الآية الروايات التي وردت في الحديث والسير من أن
الرسول كان يصلي مرتين في اليوم مرة عند بدء النهار ومرة في
آخر النهار^(٦) .

والظاهر أن الرسول كان يتعبد طويلاً في الليل في أيام بعثته
الأولى وأنه كان « يتهجيد » في الليالي يدعو الله ويصلي إليه^(٧)
وكان يقرن ذلك بقراءة القرآن . وقد كانت قراءة القرآن وقت
الفجر من القراءات المحببة إلى الرسول « أقم الصلاة لليلك الشمس

(١) تاريخ القرآن ليو لذكه ج ١ - ١٠١ .

(٢) التبديد ج ١ - ٣٤ .

(٣) Mittwoch p . 10 .

(٤) الحلية ج ١ - ٢٥٤ .

(٥) سورة النور ٢٤ آية ٥٨ .

(٦) كتب السير والحديث .

(٧) التبديد ج ١ - ٧٨ وما بعد .

(١) الاسراء سورة ١٧ آية ٧٨ .

(٢) المزمل ٧٣ آية ٢٠ .

(٣) المزمل ٧٣ آية ١ - ٤ .

(٤) الحلية ج ١ - ٢٥٤ .

(٥) الحلية ج ١ - ٢٥٤ - ٢٥٥ .

(٦) الاسراء سورة ١٧ آية ٧٩ .